

**دور السنة النبوية
في تأصيل التعايش الحضاري
مع غير المسلمين**

**إعداد
أ.م.د ياسر عبد الرحمن صالح**



المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد المبعوث
رحمة للعالمين، الذي أصل وأسس مبدأ التعايش مع غير المسلمين، وعلى آله وأصحابه
وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد:

فان السنة النبوية، وحي إلهي تمثل المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي،
تحوي بين ثناياها مواضيع متعددة في مختلف جوانب الحياة، وفيها القيم المختلفة التي
يحتاجها الفرد والمجتمع، في كل مجالات الحياة والدنيا، ومنها تأصيل قيم التعايش
الحضاري مع غير المسلمين من الذميين والمستأمنين وأهل الكتاب والمشركون، فقد
أصلت قيمة لكل صورة، من العقائد، وفي حرية التعبد من إقامة ضمايرهم وعدم التعرض
لأماكن عبادتهم، والتعامل في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وغيرها من
تلك الصور الرائعة، فأردنا من خلال هذا البحث بيان دور السنة النبوية في تأهيل تلك
القيم التي أدت إلى التعايش الحضاري في عصر النبوة ومن بعده عصر الخلفاء
الراشدين المهذبين رضي الله عنهم، لا كما يزعم إعداء الإسلام، حين ينفذون سمومهم من
خلال الشبه التي يرمونها، على بعض المصطلحات التي جاء بها دين الإسلام، مثل
مصطلح (أهل الذمة) فالذي لا يفهم حقيقة هذا المعنى يتصور أن دين الإسلام دين
عبودية وقهر واذلال للآخرين، بينما هذا معنى سامي، أصلته نسبة النبي (ﷺ) فهم أهل
محمد وأمان وحرمة من عدم التعرض لهم بأي نوع من أنواع الأذى، كما سيأتي بيانه
أثناء البحث وكذلك الذين يصورون أن الإسلام لا يحترم الاقليات التي تعيش معه، إنما
جاء هذا التصور بفعل بعض الأفكار الهدامة التي تبنتها فرق متشددة تظهر في كل

زمان ومكان، فلا بد من بيان الصور المشرقة التي أصلها واسسها النبي (ﷺ) وطبقها خلفائه الراشدون (رضي الله عنهم) من بعده .

منهجية البحث:

١. المنهج الذي سرنا عليه في هذا البحث المنهج الاستقرائي، وذلك بتتبع الأحاديث النبوية الموجودة في الصحاح أو في السنن أو المسانيد أو المعاجم أو غيرها من المصنفات، الحديثية، ثم وصفها من خلال المنهج الوصفي في بيان إنها أصلت، وأسست التعايش الحضاري مع غير المسلمين، وربطها بالواقع الذي يعيشه العالم الإسلامي.

٢. تخريج الأحاديث النبوية، من مظانها، ثم الحكم عليها مبيناً درجتها، من غير الصحيحين لأن الأمة تلقت كتابيها بالقبول، وذلك بذكر أقوال أمة الجرح والتعديل فيها، وأحياناً نحاول دراسة الإسناد، حتى نستطيع أن نعرف درجة الحديث أو الأثر بقدر وسعنا ولا ندعي الاستيفاء.

٣. بيان غريب الحديث من كتب الغريب أو اللغة، مما يساعد على فهم دلالة الحديث الوصفية.

٤. ذكرت دلالات الأحاديث الوصفية، فيما تقتضيه حاجة البحث من بيان للإفادة منها، في تأصيل مصطلح التعايش الحضاري مع غير المسلمين.

مشكلة البحث:

أن البحث عالج قضية من القضايا المصيرية، كيفية تحقيق التعايش السلمي بين المسلمين وغيرهم في بلاد المسلمين، من خلال إظهار أن السنة النبوية أصلت هذا المصطلح في زمن النبوة وبعدها في سلف هذه الأمة، خصوصاً بعد أن ظهرت مجاميع متطرفة قامت بقتل وتهجير وسلب وانتهاك أعراض غير المسلمين من الأقليات التي

يعيشون معهم في وطن واحد، وما فعله الدواعش الإرهابيون بالآيزيدن في بلدنا العراق، واضح وصريح، بعد أن ابتعدوا عن منهج النبوة والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.

أهداف البحث:

١. بيان مفهوم التعايش الحضاري، كأصل يقوم على أساس المواطنة الحقيقية، بشروط التي يجب الالتزام بها.
٢. حاجة المجتمعات المعاصرة اليوم من تطبيق هذا المصطلح بين رعاياها كي يسود الأمن والأمان والابتعاد عن الفوضى.
٣. بيان عظمة الإسلام في تحقيق هذا التعايش والرد على الأعداء الإسلام الذين وصفوه بأوصاف من ازدراء الأديان وعدم تحقيق العدالة لغير المسلمين خصوصاً الأقليات.
٤. التعرف على أعداء الإسلام وخصومه في الداخل والخارج، وذلك بإشاعة الفتن واثارتها من خلال الشبهات التي يثيرونها حول هذا الموضوع.

حدود البحث:

البحث تناول التعايش الحضاري للمسلمين مع غيرهم في بلادهم من السنة النبوية وأثار الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.

أما خطة البحث:

فقسمت البحث إلى:

- المبحث الأول: مفهوم السنة النبوية، والتأصيل، والتعايش الحضاري، وغير المسلمين، وفيه أربع فقرات:
- أولاً: مفهوم السنة النبوية لغة واصلاً.
- ثانياً: مفهوم التأصيل لغة واصلاً.
- ثالثاً: مفهوم التعايش الحضاري.

رابعاً: غير المسلمين، وبيان أقسامهم.

المبحث الثاني: دور السنة النبوية في تأصيل التعايش الحضاري مع غير المسلمين، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تأصيل التعايش الحضاري من خلال حرية المعتقد، وممارسة طقوس العبادة، وضمان سلامة دورهم التعبدية.

المطلب الثاني: تأصيل التعايش الحضاري من خلال حسن العشرة والمعاملة الحسنة والتكافل الاجتماعي.

المطلب الثالث: تأصيل التعايش الحضاري في رفع الظلم عنهم، وإقامة العدل لهم. ثم الخاتمة. التي توصلنا بها إلى أهم النتائج والتوصيات والمقترحات التي نوصي بها.

المصادر والمراجع.

المبحث الأول: مفهوم السنة النبوية والتأصيل والتعايش الحضاري وغير المسلمين، وفيه أربع فقرات:

أولاً: مفهوم السنة النبوية لغةً واصلاً،

السنة لغة: والسنة معروفة، وهي الطريقة المستقيمة المحمودة، ولذلك قيل: أن فلاناً من أصول السنة، أي من أصول الطريقة المحمودة، وقد تكون سيئة، ومما اشتق من السنة وهي السيرة، ولسنة رسول الله (ﷺ)، سيرته وأمضى على سننك، أي على وجهك وقدرك^(١).

أما السنة اصطلاحاً: كما عرفنا المحدثون:

(١) ينظر: جمرة اللغة ج ١ ص ١٣٥، وتهذيب اللغة ج ١٢ ص ٢١٠.

بأنها كل ما أثر على النبي (ﷺ) من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خلقية أو سيرة، سواء كان ذلك قبل البحث، كتحنثه في غار حراء أم بعدها، والسنة بهذه مرادفة للحديث النبوي^(١).

ثانياً: مفهوم التأصيل لغةً واصطلاحاً:

التأصيل لغة: الأصل، أسفل كل شيء؛ وجمعه أصول؛ وكذلك تأصل، ويقال: استأصلت هذه الشجرة أي ثبت أصلها، واستأصل الله بني فلان؛ إذا لم يدع لهم أصلاً؛ واستأصله أي قلعه من أصله؛ ويقال: أن النخيل بارضنا لأصيل، أي هو لا يزال ولا يخشى^(٢).

والتأصيل اصطلاحاً: وهو ما يبنى عليه غيره، وقيل: ما ينفرع غيره عليه، وقيل: ما يفتقر إليه ولا يفتقر هو إلى غيره، وقيل: هو محتاج إليه^(٣).

ثالثاً: مفهوم التعايش الحضاري، وهو يعني أن تلتقي إرادة أصل الأديان السماوية والحضارات المختلفة في العمل من أجل أن يسود الأمن والسلام للعالم، وحتى تعيش الإنسانية في جو من الإخاء والتعاون، والتعايش في مفهوم الإسلام، في ذلك أن المساحة المشتركة بين المسلمين وأهل الكتاب مساحة واسعة^(٤).

رابعاً: غير المسلمين وبيان اقسامهم:

١. مفهوم غير المسلمين، أن مصطلح غير المسلمين، يشمل كل من بلغته دعوة رسول الله (ﷺ) إلى دين ولم يستجيب لتلك الدعوة، سواء كان كتابياً أم وثنيا محارباً أم مسالماً ذمياً أم مستأمناً أم عاهدوا أم غير ذلك^(٥).

(١) أصول الحديث وعلومه ومصطلحه ص ١٩.

(٢) ينظر، العين ج ٧ ص ١٥٦، ولسان العرب ج ١١ ص ١٦.

(٣) ينظر: الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة ص ٦٦، ومعجم المصطلحات والالفاظ الفقهية ص ٢٠٧.

(٤) التعايش السلمي بين المسلمين والمسيحيين م ابين ١٨٩٧-١٩٩٤ ص ٢٨.

(٥) العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين ص ٢٣.



٢. أنواع غير المسلمين:

أ. أهل الذمة: عبارة عن يؤدي الجزية، وهؤلاء لهم ذمة مؤبدة، وهؤلاء قد عاهدوا المسلمين على أن يجري عليهم حكم الله ورسوله، إذ هم مقيمون في الدار التي يجري فيها حكم الله ورسوله، بخلاف أهل الهدنة، فإنهم صالحوا المسلمين على أن يكونوا في دارهم، سواء كان الصلح على مال، أو غير مال، لا تجري عليهم أحكام الإسلام كما تجري على أهل الذمة، لكن عليهم الكف عن محاربة المسلمين، وهؤلاء يسمون أهل العهد، وأهل الصلح، وأهل الهدنة ^(١).

ب. المستأمن: فهو الذي يقدم بلاد المسلمين من غير استيطان لها، وهؤلاء أربعة أقسام: رسل، وتجار، ومستجيرون حتى يعرض عليهم الإسلام والقرآن، فإن شاءوا دخلوا فيه، وإن شاءوا رجعوا إلى بلادهم ^(٢).

ت. أهل الكتاب: وهم اليهود والنصارى، ومن اتخذ التوراة والإنجيل كتاباً، كالسامرة والفرنج ونحوهم، فهؤلاء تقبل منهم الجزية ويقرون على دينهم إذا بذلوها، وقسم لهم شبهة كتاب، وهم المجوس فحكمهم حكم أهل الكتاب، في قبول الجزية؛ وإقرارهم بها ^(٣).

(١) أحكام أهل الذمة ج ٢ ص ٨٧٤.

(٢) المصدر نفسه ج ٢ ص ٨٧٤.

(٣) ينظر: المغني لابن قدامة ج ٩ ص ٢١٢.



المبحث الثاني: دور السنة النبوية في تأصيل التعايش الحضاري مع غير المسلمين، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعايش الحضاري من خلال حرية المعتقد، وممارسة طقوس العبادة، وضمان علاقة دورهم التعبدي:

من أسس التعايش الحضاري مع غير المسلمين، إعطائهم الحرية في ممارسة معتقداتهم وعبادتهم، وضمان السلامة لدور العبادة التي يمارسون فيها طقوسهم، دين الإسلام منذ بداية لم يجبر أي أحداً بالدخول فيه، إنما ترك الخيار للناس في ذلك، وترك لهم حرية المطلقة في ممارسة كل شعائهم، فالتعايش الحضاري فيه ضمان لحرية المعتقد، وللطقوس التي يؤدونها في دور العبادة لغير المسلمين، وهذا من ضمنه المسلمون في تأدية ذلك من خلال العهود التي اعطوها لهم، فالرسول عليه الصلاة والسلام كتب كتاباً لأهل نجران وهم نصارى من بلاد اليمن عهداً واماناً، في عدم التعرض كنائسهم ولا لمعتقداتهم ولا لعبادتهم، (قال الإمام ابن زنجوية^(١) أخبرنا عبدالله يوسف^(٢) حدثني عسى بن يونس^(٣) عن عبيد الله بن أبي حمد^(٤)، عن أبي المليح^(٥)، أن رسول الله وكتب لهم كتاباً: بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب النبي محمد رسول الله

(١) ابن زنجويه حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبدالله الأزدي، أبو أحمد و((زنجويه)) لقب لأبيه، ثقة ثبت له تصانيف، تقريب التهذيب ص ١٨٢.

(٢) عبدالله بن يوسف أبو محمد الكلاعي أصله من دمشق ثقة متقن من اثبت الناس في الموطأ، تقريب التهذيب ص ٣٣٠.

(٣) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبعين، نزل الشام مرابطاً، ثقة مأمون، تقريب التهذيب ص ٤٤١.

(٤) عبيدالله بن أبي حمد الهذلي أبو الخطاب، يروى عن أبي المليح متروك الحديث، ينظر: الضعفاء والمتروكون للنسائي ص ٦٦ وتقريب التهذيب ص ٣٧٠.

(٥) ابو مليح بن أسامة بن عمر الهذلي اسمه عامر، ثقة، تقريب التهذيب ص ٦٧٥.

لأهل نجران، ولنجران وحاشيتها ذمه الله وذمة رسوله، على دمائهم وأموالهم وملتهم وبيعهم ورهبانيتهم واساقفتهم^(١) وشاهدهم وغائبهم، وكل ما تحت أيديهم من قليل وكثير، على أن لا يغيره أسقف من سقيفاه، ولا واقف من وقيفاه^(٢)، ولا راهب من رهبانيه، وعلى أن لا يحشروا ولا يحشروا، والابطال أرضهم جيش، من سأل منهم حقاً فالنصف^(٣) بينهم بنجران، وعلى أن لا يأكلوا الربا، أكل الربا من ذي قبل، فذمتي منه بريئة، وعليهم الجهد والنصح فيما استقبلوا غير مظلومين ولا معنوف عليهم، شهد عثمان بن عفان ومعقيب^(٤)، وهذا الفعل سار عليه الخلفاء الراشدون عليهم السلام من بعده عليه السلام، فالتزموا بوصايا

(١) اسقف: وهو عالم رئيس من علماء النصارى ورؤسائهم، وهو اسم سرياني، ويحتمل أن يكون سمى له لخضوعه وانحنائه في عبادته، النهاية في غريب الحديث والأثر ج ٢ ص ٣٧٩.

(٢) واقف من وقيفاه: الواقف خادم البيعة، لأنه وقف على خدمتها، النهاية في غريب الحديث والأثر ج ٥ ص ٢١٦.

(٣) النصف: بالكسر الانتصاف، وقد انصفه من خصمه، ينصفه انصافاً، النهاية في غريب الحديث والأثر ج ٥ ص ٦٦.

(٤) الاموال، لابن زنجويه، ج ٢ ص ٤٤٧ وتاريخ المدينة لابن شبه ج ٢ ص ٥٨٤، والحديث تبين بعد دراسة إسناده ضعيف لسببين

الاول: فيه راو متروك وهو عبيد الله بن أبي حميد

والثاني: رواية أبي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله، إذ لم يروه عن صحابي، والله تعالى أعلم.

ولكن مع ضعف إسناده فإن الخلفاء الراشدين عليهم السلام أخذوا بتلك الوصايا والعهود، واقروها بكتبهم التي كتبوها، ونحن مأمورون بإتباع سنة النبي عليه الصلاة والسلام وسنة الخلفاء الراشدين من بعده بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه ((فعلينا بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالتواجد))، وهو جزء من حديث طويل أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب: في لزوم السنة ج ٤ ص ٢٠٠ رقم (٧-٤٦)، والترمذي في كتاب العلم،

رسول الله (ﷺ) لأهل نجران، فوصى لهم سيدنا ابو بكر الصديق وكتب لهم كتابا على نحو كتاب رسول الله (ﷺ)، وفى لهم بكل ما كتبه لهم النبي (ﷺ)، أن لهم ما في الصحيفة من جوار الله وذمة نبيه (ﷺ)، وفى لهم سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، بما وفى لهم النبي (ﷺ)، وبما وفى لهم به ابو بكر الصديق رضي الله عنه، فكتب لهم كتابا أن من سار منهم آمن بأمان الله لا يضره أحد من المسلمين، وفى لهم سيدنا عثمان بن عفان رضي الله عنه، بما وفى به النبي عليه الصلاة والسلام، وابو بكر وعمر رضي الله عنهما، فكتب لهم كتابا، فوصى بهم خيراً، لأنهم أقوام لهم ذمة، ووصى لهم سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه بما وفى لهم رسول الله (ﷺ) وابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، فكتب لهم كتابا، بأن لا يضاموا ولا يظلموا ولا ينتقص حق من حقوقهم، فإنهم بهذه الكتب أكدوا واقرؤا ما ذهب إليه النبي عليه الصلاة والسلام في تحقيق هذه الوصايا^(١) وهذا منهج اتخذه الخلفاء الراشدون في سبيل تحقيق التعايش الحضاري مع غير المسلمين، فيما كتبه سيدنا عمر رضي الله عنه لأهل القدس (بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى عبدالله عمر أمير المؤمنين أهل ايلياء^(٢) من الأمان، أعطاهم اماناً لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبرئئها وسائر ملتها، انه لا يسكن كنائسهم، ولا تهدم، ولا ينتقض منها ولا من

باب: الأخذ بالسنة واجتتاب البدع ج ٥ ص ٤٤ رقم (٢٦٧٦)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(١) ينظر: الخراج ص ٨٥-٨٧.

(٢) بكسر أوله واللام، وياء، وألف ممدودة: اسم مدينة بيت المقدس معجم البلدان ج ١ ص ٢٩٣

حيزها ولا من حليهم، ولا من شيء من أموالهم، ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار أحد منهم، وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين^(١).
ومن تطبيق العملي للخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، عندما أصيب عمر وهو في الصلاة، بطعنة من رجل من أهل الذمة، لم يمتنع بان يوصي الخليفة الذي من بعده، بأن لأهل الذمة أمان وعهد فقال (وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ﷺ) أن لهم بعدهم وأن يقاتل من وراءهم وان لا يكلفوا وفق طاقتهم^(٢).

وفي هذا الحديث النبوي وما أقره الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم، فيه وصف لتحقيق مبادئ التعايش الحضاري بين المسلمين وغيرهم من غير المسلمين، وإن كان المخاطبون وفد أهل نجران، فلهم ذمة الله وذمة رسوله ﷺ، وإن كان البعض عندما يسع هذا المصطلح (أهل الذمة) يحاول أن ينفس همومه، بأنه مصطلح ينتقص فيه المسلمون من غيرهم من الذين يعيشون في كتف الدولة الإسلامية، لأنهم لم يفهموا المعاني الحقيقية له، فهذا المصطلح (ذمة الله وذمة رسوله) بالأساس مصطلح إسلامي، أمر به النبي عليه الصلاة والسلام في حق المسلمين الذين يؤدون ما عليهم، فيجب الكف عن دمائهم وأموالهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك مسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا

(١) تاريخ الطبري ج ٣ ص ٦٠٩، وقال الإمام ابن القيم الجوزية ((وشهرة هذه الشروط تغني عن اسنادها، فأنتلقوها بالقبول وذكروها في كتبهم واحتجوا بها، ولم ينزل ذكر الشروط العمرية على ألسنتهم وفي كتبهم، وقد انفذها بعدهم الخلفاء وعملوا بموجبها))، أحكام أهل الذمة ج ٣ ص ١١٦٥.

(٢) جزء من حديث طويل أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في قبر النبي ﷺ) وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ج ١ ص ٤٦٩ رقم (١٣٢٨).

تخفروا^(١) (الله في ذمته)^(٢) وفي هذا إشارة إلى ما عهده الله ورسوله إلى المسلمين بالكف عن دم المسلم وماله، والنهي بالغدر بمن له عهد من الله^(٣) فالدلالة الوصفية لهذه الأحاديث بهذا الوصف تعطي معنى نفسياً عندما تسمى المواطنين غير المسلمين، بأنهم ذميمون، وذلك بأن لهم عهداً واماناً، فلا ينبغي للمسلم أن يتعرض لهم، بأي أنواع الأذى، وهذا ما يحقق التعايش الحضاري فيما بينهم. والله تعالى.

ومن تطبيق العملي لسنة النبي (ﷺ) في تحقيق التعايش الحضاري مع اليهود، السماح لهم بممارسة حرية العبادة في بلاد المسلمين، فمن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال: قال يهودي لصحابة: أذهب بنا إلى هذا النبي، فقال له صاحبه: لا تقل نبي، لو سمعك كان له أربعة أعين^(٤)، فأتيا رسول الله (ﷺ) وسألا، عن تسع آيات بينات، فقال لهم: (لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرفوا، ولا تزلوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا تمشوا ببري إلى ذي سلطان ولا تسخروا، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذفوا المخضة، ولا تولوا يوم الزحف)^(٥)، وعليكم خاصة يهود أن لا تعدوا في السبت) فقبلوا بيديه ورجليه، وقالوا: نشهد

(١) لا تخفروا: خفرت الرجل: أجرته وحفظته. وخفرتة إذا كنت له خفيرا، أي حاميا وكفيلا.. واخفرت

الرجل: إذا نقضت عهده وذمامه. النهاية في غريب الحديث والاثرج ٢ ص ٥٢.

(٢) صحيح البخاري في كتاب الصلاة، باب: فضل استقبال القبلة؛ ج ١ ص ١٥٣ رقم (٣٨٤).

(٣) ينظر: فتح الباري لابن رجب ج ٢ ص ٢٨٨.

(٤) أربعة أعين: كناية عن زيادة الفرح وفرط السرور، حاشية السندي على سنن النسائي ج ٧ ص ١١١.

(٥) الزحف: القتال والمرادية للجهاد في سبيل الله، جامع الأصول في أحاديث الرسول (ﷺ)

ج ١١ ص ٣٨١.

أنك نبي، قال: (فما منعكم أن تتبعوني) قالوا: أن دواء دعا بأن لايزال من ذريته نبي، وأنا نخاف إن اتبعناك أن تقتلنا يهود^(١).

هذا الحديث فيه دلالة واضحة بينت في أن النبي (ﷺ)، عندما جاءه اليهوديان، يسألونه عن معنى الآيات التسع، فأجابهم عنها، وهي آيات مشتركة فيما بينهم وبين المسلمين، و اضمروه واحدة، ما كان مختصاهم، فأجابهم (ﷺ) عما سأله وعما اضمروه، ليكون أدل على معجزاته عليه الصلاة والسلام^(٢)، ففيها معنى تحقيق التعايش الحضاري معهم، بعد أن دعاهم للإسلام فامتنها، خوفاً من قتل اليهود لهما، وقاموا بتقيل يديه ورجليه. والله تعالى أعلم.

المطلب الثاني: التعايش الحضاري من خلال حسن العشرة والمعاملة الحسنة والتكافل الاجتماعي:

ومن صور التعايش الحضاري بين المسلمين وغيرهم. من الأصناف الذين يعيشون معهم في ديارهم، حسن العشرة معهم، من الأمر بالإحسان إلى الوالدين غير المسلمين، فمن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها قالت: قدمت على أمي وهي مشركة، في عهد قريش ومدتهم إذ عاهدوا النبي (ﷺ) مع أبيها، فاستفتيت النبي (ﷺ) فقلت: أن

(١) سنن النسائي الصغرى في كتاب تحريم الدم، باب: السحر ج ٧ ص ١١١ رقم (٤٠٧٨). وسنن الترمذي في كتاب الاستئذان، باب: قبلة اليد والرجل ج ٥ ص ٧٧ رقم (٢٧٣٣)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، واقره للحافظ الزيلعي، بقوله: رواه الترمذي وأبو داود والنسائي، وقال الترمذي: حسن صحيح، ينظر: تخريج أحاديث الكشاف ج ٢ ص ٢٩٢، أقول معقبا عن قول للحافظ الزيلعي رحمه الله أخرجه أبو داود، لم أقف على هذا التخريج والله تعالى أعلم،

الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ج ١ ص ٥٢ رقم (٢٠) وقال: هذا حديث صحيح لا يعرف له علة بوجه من الوجوه، ولم يخرجاه، و وافقه الإمام الذهبي في قوله هذا.

(٢) ينظر: تطريز رياض الصالحين ص ٥٣١.



أمي قدمت وهي راغبة؟ افاصلها؟ قال: (نعم؛ صلي أمك) ^(١)، وفي لفظ (قالت: قدمت على أمي راغبة في عهد قريش وهي راغمة) ^(٢) مشركة فقلت: يا رسول الله إن أمي قدمت علي، وهي راغمة مشركة، افاصلها؟ قال: (نعم، صلي أمك) ^(٣)، ففي الحديث بيان الوصف الذي يجب أن يكون عليه المسلم ذكراً أو أنثى مع أقاربه من غير المسلمين، وفيه صورة رائعة وراقية من صور التعايش الحضاري، إذ لا يمنع من حلتته ويره والإحسان إليه والنفقة عليه، عندما سألت السيدة أسماء رضي الله عنها وعن أبيها رسول الله (ﷺ)، عن أمها الكافرة المشركة، عندما أتت إليها راغبة عن دينها، أو كارهه للإسلام وساخطة عليها أو راغبة في بري وصلتي، عندما قدمت المدينة في زمن الهدنة، حيث كتبوا العهد على وقع الحرب، جاءت معها بهدايا من زيت وغيره، فأبت أسماء أن تدخلها بيتها أو تقبل هديتها حتى أذن لها رسول الله (ﷺ) في ذلك ^(٤)، وهذا يدل على جواز صلة القريب المشرك ^(٥)، ووجوب النفقة عليها، لأنه من استحقاقها، لقوله تعالى (وصاحبهما في الدنيا معروفاً) ^(٦)، وليس من مصاحبة بالمعروف أن يتقلب الابن في نعم الله، ويدعها يموتان جوعاً ^(٧).

(١) صحيح البخاري في كتاب الأدب، باب: صلة المرأة بأُمها ولها زوج ج ٥ ص ٢٢٣٠ رقم (٥٦٣٤)، وصحيح مسلم في كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين

والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين ج ٢ ص ٦٩٦ رقم (١٠٠٣).

(٢) راغمة: كارهة للإسلام ساخطة علي، جامع الأصول في أحاديث الرسول ج ١ ص ٤٠٥.

(٣) سنن أبي داود في كتاب الزكاة، باب: الصدقة على أهل الذمة ج ٢ ص ١٢٧ رقم (١٦٦٨).

(٤) ينظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين ج ٤ ص ٤٤٧-٤٤٨.

(٥) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ج ٧ ص ٨٩، وشرح أبي داود تميمي ج ٦ ص ٤٢٢.

(٦) ينظر: مبسوط سرخسي ج ٥ ص ٢٢٦.

(٧) عمدة القارئ شرح صحيح البخاري ج ١٣ ص ١٧٢.

ومن صور الإحسان بأهل الذمة أن النبي (ﷺ) يستشرق المستقبل، فيوصي خيراً بأهل مصر، والإحسان إليهم بعد فتح بلادهم، لأن لهم ذمة وعهداً، فهذه صورة من صور التعايش الحضاري بإشراق المستقبل، فمن أبي ذر، قال: قال رسول الله (ﷺ): (إنكم ستفتحون مصر وهي أرض يسمى فيها القيراط^(١))، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها ذمة ورحها) أو قال (ذمة وصهرا، فإذا رأيت رجلين يختصمان فيها في موضع لبننة، فأخرج منها) قال: فرأيت عبدالرحمن بن شرحبيل بن حسنة وإخاه ربيعة يختصمان في موضع لبننة فخرجت منها^(٢)، ومن صور البر وصلة مع غير المسلمين، التي تحقق التعايش الحضاري فيما بينهم تحقيقاً واقعياً، عيادة مرضاهم، فمن أنس ؓ قال: كان غلام يهودي يخدم النبي (ﷺ) فمرض، فاتاه النبي (ﷺ) يعبده، ففقد عند رأسه، فقال له: (أسلم) فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: اطع أبا القاسم (ﷺ) فأسلم، فخرج النبي (ﷺ) وهو يقول: (الحمد لله الذي أنقذه من النار)^(٣)، ففي الحديث النبوي جواز عيادة أهل الذمة عند مرضهم، والنصح لهم، وحسن العهد معهم، وكل هذا يظهر مدى التطبيق العملي في التعايش الحضاري معهم، والدعوة إلى تأليف قلوبهم لدخول الإسلام دون إكراه^(٤).

(١) القيراط: جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عشره في أكثر البلاد، النهاية في غريب الحديث والأثر ج٤ ص ٤٢.

(٢) صحيح مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: وصية النبي (ﷺ) بأهل مصر ج٤ ص ١٧٩٠ رقم (٢٥٤٣).

(٣) صحيح البخاري في كتاب الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلي عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام ج١ ص ٤٥٥ رقم (١٢٩٠).

(٤) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم ج١٦ ص ٩٧، وكشف المشاكل من الحديث الصحيحين ج٣ ص ٢٨٥ وعمدة القاري شرح صحيح البخاري ج٨ ص ١٧٥.

ومن صور البشر للجار غير المسلم، أن يتعهده المسلم بالأكل والشرب، لما في هذا العمل من بيان الإحسان إليهم، عن مجاهد، أن عبدالله بن عمرو، ذبحت له شاة في أهله، فلما جاء قال: اهديتم لجارنا اليهودي؟ اهديتم لجارنا اليهودي؟ سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (ما زال جبريل يوصي بالجار، حتى ظننت أنه سيورثه) ^(١)، فالشريعة الإسلامية جعلت لأصل الزمة حق الجوار، كما جعلت للمسلمين حق الجوار والقرابة والدين، فمن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، أن رسول الله (ﷺ) قال: (الجيران الثلاثة: جار له الحق واحد وهو أدنى الجيران حقاً، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق وهو أفضل الجيران حقاً، فأما الجار الذي له حق واحد فالجار المشترك رحم له وله حق الجوار، وأما الذي له حقان فالجار المسلم لا رحم له، وله حق الإسلام، وحق الجوار، وأما الذي له ثلاثة حقوق فجار المسلم ذو رحم له حق الإسلام وحق الجوار وحق الرحم وأدنى حق الجوار أن لا تؤذي جارك بقتار قدرك ^(٢)، إلا أن تقدح له منها ^(٣)، قال للحافظ

(١) سنن أبي داود في كتاب الأدب، باب: في حق الجوار ج ٤ ص ٣٣٨ رقم (١٥١٥٢)، وسنن الترمذي واللفظ له في كتاب البر والصلة) باب: حق الجوار ج ٤ ص ٣٣٣ رقم (١٩٤٣)، وقال أبو عيسى: حسن غريب، والبخاري في الأدب المفرد، باب: جار اليهودي، ص ٦٧ رقم (١٢٨)، قال للحافظ ابن حجر: أخرجه البخاري في الأدب المفرد والترمذي وحسنه، فتح الباري ج ١٠ ص ٤٤٢.

(٢) قاتار القدر: رائحة القدر، وقوله (إلا أن تقدح له منها): أي إلا أن تغرف له منها، ويقال للمغرفة: المقدحة، ينظر: الترغيب والترهيب لقوام السنة ج ١ ص ٤٢١.

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الإجهاني ج ٥ ص ٢٠٧، وكشف الاستار عن زوائد البزار ج ٢ ص ٣٨٠ رقم (١٨٩٦)، قال الحافظ العراقي، أخرجه الحسن بن سفيان والبزار في مسنديهما وأبو الشيخ في كتاب التواب وأبو نعيم في الحلية من حديث جابر وابن عدي من حديث عبدالله بن عمر وكلاهما ضعيف، تخريج أحاديث الأحياء ص ١٧٦٥ فالحديث وإن كان إسناده ضعيفاً إلا أن المتن =

ابن حجر الهيتمي (وأعلم أن الجيران ثلاثة: قريب مسلم فله ثلاثة حقوق، حق الجوار وحق الإسلام وحق القرابة، ومسلم فقط فله الحقان الأولان، وذمي فله الحق الأول فيتمين صونه عن ايدائه، وينبغي الإحسان إليه فإن ذلك ينتج خيراً كثيراً، كما فعل سهل التستري بجاره المجوسي فإنه انفتح من خلاله محل لدار سهل يتساقط منه القدر، فأقام سهل مرة ينحني ليلاً مما يجتمع منه في بيته نهراً فلما احضر المجوسي واخيره واعتذر بأنه خشي من ورثته أنهم لا يحتملون ذلك فيخاصمونه، فعجب المجوسي من صبره على هذا الإيذاء العظيم قال له تعاملني بذلك منذ هذا الزمان الطويل وأنا مقيم على كفري مد يدك لا سلم فمد يده فاسلم، ثم مات سهل، رحمة الله^(١)، وهذا التعايش يأخذ صوراً أخرى، يتمثل في مراعاة غير المسلمين، واحترامهم واکرامهم، فمن عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوجة النبي (ﷺ) قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله (ﷺ) فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة ففهمتها فقلت: وعليكم السام واللعة، قالت: فقال رسول الله (ﷺ): (مهلاً يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله) فقلت يا رسول الله، أو لم تسمع ما قالوا؟ فقال رسول الله (ﷺ): (قلت: وعليكم)^(٢).

ومن صور التعايش الحضاري مع غير المسلمين، إكرام جنائزهم عندما قام النبي (ﷺ) لجنائز يهودي، وهكذا فعل بعده الصحابة رضي الله عنهم، ففيها من احترام المشاعر وتكريم النفس الإنسانية، وإن كانت غير مسلمة، فمن جابر بن عبد الله رضي الله

معناه صحيحاً وله شواهد منها الحديث الذي قبله، وكذا أقوال بعض العلماء الذين أقرروا بهذا التقييم،

كما أخبر بذلك الحافظ ابن حجر الهيتمي رحمه الله تعالى، والله تعالى أعلم.

(١) الزواجر عن اقتراف الكبائر ج ١ ص ٤٢٧، وينظر: تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين

للسمرقندي، ١٤٢-١٤٣، وحق الجار ص ٤٨، ونزهة المجالس ومنتخب النفائس ج ٢ ص ٨.

(٢) صحيح البخاري في كتاب الأدب باب الرفق في الأمر كله ج ٨ ص ١٢ رقم (٦٠٢٤)

عنهما، قال: مرت بنا جنازة، فقام له النبي (ﷺ)، وقمنا له فقلنا يا رسول الله انها جنازة يهودي؟ قال: (إذا رأيتم الجنازة فقوموا)^(١)، وهذا ما فعله الصحابة رضي الله عنهم بعده، فطبقوا ذلك تطبيقاً عملياً، فمن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين فمروا عليها بجنازة فقاما، فقبل لهما: إنهما من أهل الأرض أي من أهل الذمة، فقالا: إن النبي (ﷺ) مرت به جنازة فقام، فقبل له إنها جنازة يهودي فقال: (أليست نفساً)^(٢)، ومن الأوصاف التي اتصفت به شريعة الإسلام الرحمة والرفق بغير المسلمين من خلال دعاء النبي (ﷺ) لهم، ومن دعاؤه لقبيلة دوس، عن عبدالرحمن، قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: قدم طفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه على النبي (ﷺ)، فقالوا: يا رسول الله إن دوسا عصت وأبت، فادع الله عليها، فقبل! هلكت دوس، قال: (اللهم اهد دوسا وات بهم)^(٣)، وجاءت السنة النبوية تبين، أن التعايش الحضاري، يتحقق، بقبول هدايا غير المسلمين، واعطائهم الهدايا، لما في ذلك من بيان تعزيز الثقة في المجتمع الذي يعيشون فيه، قال الإمام البخاري رحمه الله: وقال أبو هريرة عن النبي (ﷺ) (هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة فدخل قرية فيها ملك أو جبار فقال: اعطوها أجر، واهدت للنبي (ﷺ) شاه

(١) صحيح البخاري في كتاب الجنائز، باب: من قام لجنازة يهودي ج ١ ص ٤١ رقم (١٢٤٩)، وصحيح

مسلم في كتاب الكسوف، باب: القيام للجنازة ج ٢ ص ٦٦١ رقم (٩٦٠).

(٢) صحيح البخاري، في كتاب الجنائز، باب: من قام الجنازة يهودي ج ١ ص ٤١ رقم (١٢٥٠)، وصحيح

مسلم في كتاب الكسوف، باب: القيام للجنازة ج ٢ ص ٦٦١ رقم (٩٦١)

(٣) صحيح البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم

ج ٣ ص ١٠٧٣ رقم (٢٧٧٩)، وصحيح مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: فضائل

غفار، وأسلم، وجهينة، واشجع ومزينة، وتميم، ودوس، وطى ج ٤ ص ٩٥٧ رقم (٢٥٢٤).

فيها سم، وقال أبو حميد أهدى ملك ابلة للنبي (ﷺ) بغلة بيضاء، وكساه برداً، وكتب له بجرهن^(١).

وعن أنس رضي الله عنه قال: أهدى للنبي (ﷺ) جبة سندس وكان ينهي عن الحرير، فعجب الناس منها: فقال: (والذي نفس محمد بيده، لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا)، وعنه رضي الله عنه (إن اكيدر دومه^(٢)، أهدى إلى النبي (ﷺ)^(٣) وعنه رضي الله عنه، أن يهودية أتت للنبي (ﷺ) بشاه مسمومة، فاكل منها، فجيء بها فقيل: ألا تقتلها، قال: (ولا)، فما زلت اعرفها في لهوات رسول الله (ﷺ)^(٤)، ومن المسلمين من أرسل الهدية غير المسلمين، كما فعل سيدنا عمر رضي الله عنه، عندما أهديت له حلة، فأهداها إلى اخ قبل أن يسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: رأى عمر حلة على رجل تباع، فقال النبي (ﷺ) : اتبع هذه الحلة تلبسها يوم الجمعة، وإذا جاءك الوفد؟ فقال: (إنما هذا من أخلاق له في الآخرة)، فأتي رسول الله (ﷺ) منها، بجلل، فأرسل إلى عمر منها بحلة، فقال عمر: كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت: (إني لم اكسها لتلبسها تبيعها، أو تكسوها)، فأرسل معها عمر إلى اخ له من أهل مكة قبل أن يسلم^(٥)، ومن الأساليب

(١) صحيح البخاري في كتاب الهبة وفضلها، باب: قبول الهدية من المشركين ج٢ ص ٩٢٢.

(٢) اكيدر دومة: وهو اكيدر بن عبد الملك، ويعرف بصاحب دومة الجندب، ودومة، موضع بين الشام والحجاز، ينظر: جامع الأصول ج١٢ ص ١٤٦.

(٣) صحيح البخاري في كتاب الهدية وفضلها، باب: قبول الهدية من المشركين ج٢ ص ٩٢٢ رقم (٤٧٣)، وصحيح المسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: من فضائل سعد بن معاذ رضي الله عنه ج٤ ص ١٩١٦ رقم (٢٤٦٩).

(٤) صحيح البخاري، باب: قبول الهدية من المشركين ج٢ ص ٩٢٣ رقم (٢٤٧٤) وصحيح مسلم في كتاب الأدب، باب: السم ج٤ ص ١٧٢١ رقم (٢١٩٠).

(٥) صحيح البخاري، باب: الهدية للمشركين ج٢ ص ٩٢٤ رقم (٢٤٧٦).

التي استخدمت في تحقيق التعايش الحضاري بين المسلمين وغيرهم من الطوائف الأخرى، التكافل الاجتماعي فيما بينهم، كإعطائهم الصدقات، فمن سعيد بن المسيب أن رسول الله (ﷺ) تصدق على أهل بيت من اليهود بصدقة فهي تجري عليهم^(١) وعن سعيد بن جبير قال: قال رسول الله (ﷺ): (لا تصدقوا إلا على أهل دينكم) فأنزل الله (ليس عليك هدام)^(٢)، إلى قوله (وما تنفقوا من خير يوف إليكم)^(٣)، قال: قال رسول الله (ﷺ): (تصدقوا على أهل الأديان كلها)^(٤)، وعن محمد بن الحنفية قال: كره الناس أن تصدقوا على المشركين، فأنزل الله (ليس عليك هدام)^(٥)، فتصدق الناس عليهم^(٦).

أو مشاركتهم الأعمال كالمزارعة فيما بينهم، فمن نافع عن عبدالله (رضي الله عنه) قال: أعطى رسول الله (ﷺ) خبير أن يعملوها ويزرعوها وهم ينتظر ما يخرج منها^(٧)، وعن ابن عمر رضي الله عنها، قال: (أعطى رسول الله (ﷺ) خبير ينظر ما يخرج من ثمر أو زرع،

(١) الأموال لابن زنجويه، باب: ما جاء في الصدقة على أهل الذمة ج ٣ ص ١٢١١ رقم (٢٢٩١).

(٢) سورة البقرة جزء من آية ٢٧٢.

(٣) سورة البقرة جزء من آية ٢٧٢.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب الزكاة، باب: ما قالوا في الصدقة في غير أهل الإسلام ج ٢ ص ٤٠١ رقم (١٠٣٩٨).

(٥) سورة البقرة جزء من آية ٢٧٢.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب الزكاة، باب: ما قالوا في الصدقة في غير أهل الإسلام ج ٢ ص ٤٠١ رقم (١٠٣٩٩)، قال الحافظ ابن حجر بعد أن خرج هذه الآثار: وهذه مراسيل يشد بعض بعضاً، ينظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية ج ١ ص ٢٦٦.

(٧) صحيح البخاري في كتاب الشركة، باب: مشاركة الذمي والمشركون في المزارعة ج ٢ ص ٨٨٤ رقم (١٢٣٦٦).

فكان يعطي أزواجه كل سنة مائة وسق، ثمانين وسقا من ثمر، وعشرين وسقا^(١) من شعير، (فلما ولي عمر قسم خبير، خير أزواج النبي ﷺ) أن يقطع لهن الأرض والسماء، أو يضمن لهن الأوساق كل عام، فاختلن، فمنهم من اختار الأرض والسماء، ومنهن من اختار الأوساق كل عام، فكانت عائشة وحفصة ممن اختارنا الأرض والسماء^(٢)، وهكذا فعل الخلفاء الراشدون ﷺ من بعده، فمن أبي جعفر محمد بن علي قال: أعطى رسول الله ﷺ خبير بالشرط، وأعطاه أبو بكر وأعطاه عمر من بعده، وأعطاه عثمان من بعده وإنما هؤلاء يحملون ذلك إلى اليوم^(٣)، ففي هذه الأحاديث دلالة على أن النبي ﷺ تعايش مع غير المسلمين تعايشا حضاريا، وذلك بأنه ﷺ سلمهم الأراضي الزراعية، وعقد معهم عقد مزارعة ينص هذا العقد على أن يعملوها ويزرعوها، أي أن يقوموا بزراعتها ووسقيها والعمل فيها وحرثها، (ولهم شطر) أي نصف (ما يخرج منها) وللنبي ﷺ النصف الآخر، وهكذا عمل من بعده الخلفاء الراشدون امتثالاً لسنة ﷺ^(٤).

المطلب الثالث: التعايش الحضاري في رفع الظلم عنهم، وإقامة العدل لهم.

من أعظم صور التعايش الحضاري بين المسلمين وغيرهم من الطوائف الأخرى، بعد أن قام دين الإسلام العدالة المطلقة معهم، وجاءت أحاديث نبوية تبين هذا التعايش الذي طبق في حياة النبي ﷺ تطبيقاً عملياً، وكذا طبقه الخلفاء الراشدون المهديون ﷺ.

(١)الوسق: وهي ستون صاعاً، جامع الأصول ج٢ ص٧١٢.

(٢)صحيح مسلم في كتاب البيوع، باب: المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع ج٣ ص١١٨٦ رقم(١٥٥١).

(٣)الاموال لابن زنجويه ج١ ص٢٢٩ رقم (٣٠٠).

(٤)ينظر: منار القاري شرح صحيح البخاري ج٣ ص ٣٨٢.

من بعده، فمن أبي صخر المدني، أن صفوان بن سليم، أخبره عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله (ﷺ) عن آبائهم دينه^(١) عن رسول الله (ﷺ) قال: (ألا من ظلم معاهداً، أو أنتقصه، أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس، فأنا حجيجه^(٢)، يوم القيامة)^(٣)، ومن رواية (وأشار رسول الله (ﷺ) بأصبعه إلى صدره: (ألا ومن قتل معاهداً له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ريح الجنة، وإن ربحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفاً^(٤))، وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي (ﷺ) قال: (ومن قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها توجد من مسيرة أربعين عاماً)^(٥)، وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) للفظ (وإن ريحها ليوجد من مسيرة مائة عام)^(٦)، وعن أبي بكر (رضي الله عنه) بلفظ (وإن

(١) دنية: المعنى لاحقي النسب، ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود ج ٨ ص ٣٠٤.

(٢) حجيجه: الحجيح، فعيل من المحاجة والمغالبة وإظهار الحجة، جامع الأصول ج ٢ ص ٦٥١.

(٣) سنن أبي داود في كتاب الخراج والامارة والفيء، باب: في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات ج ٣ ص ١٧٠ رقم (٣٠٥٢)، قال الإمام القرطبي: صححه أبو محمد عبدالحق، التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ص ٦٦٠، وقال الإمام السخاوي: شدة لابس به ولا يضره جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة فانهم عدد نجير به جهالتهم، ولذا سكت عليه أبو داود، وله شواهد بينهما في جزء افردته لهذا الحديث ومنها: عن عمر بن سعد رفعه: انا خصم يوم القيامة اليتيم والمعاهد ومن اخاصمه اخصمه، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ص ٦١٦-٦١٧.

(٤) سنن الترمذي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، في كتاب الديات، باب: فيمن يقتل نفساً معاهدة، ج ٤ ص ٢٠ رقم (١٤٠٣)، قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حسن صحيح.

(٥) صحيح البخاري في أبواب الجزية والموادعة، باب: إثم من قتل معاهداً بغير جرم ج ٣ ص ١٥٥ رقم (٢٩٩٥).

(٦) المعجم الأوسط للطبراني عن أبي هريرة رضي الله عنه، ج ٨ ص ٧٦ رقم (٨٠١١)، قال الحافظ الهيثمي: وفي رواية ((مائة عام))، رواه الطبراني وفيه محمد بن عبد الرحمن العلاف ولم اعرفه، وبقية رجاله ثقات، يريد رواية أبي هريرة في المعجم الأوسط، ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ج ٦ ص ٢٩٣.

ريحها ليوحد من مسيرة خمسمائة عام^(١) ففي هذه الأحاديث بيان التهديد والوعيد الذي يلحق من يظلم الذمي والمعاهد أو يقتله، أو ينتقض حقه، أو يأخذ منه شيئاً بغير طيب نفس، بأن الله حرم عليه الجنة، وإنه لا يجد ريحها، وإن ريحها يوجد من مسيرة كذا وكذا، فالمراد من هذه المسافة الزمنية، المبالغة في التكثير، لا خصوص العدد^(٢)، فهذه الصورة من التعايش الحضاري تكون أحياناً، بإشراف المستقبل لغير المسلمين ممن لهم عهد من رسول الله (ﷺ)، فمن هلال بن يساف عن رجل عن النبي (ﷺ) أنه قال: (سيكون قوم لهم عهد، فمن قتل رجلاً منهم، لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوحد من مسيرة تسعين عاماً)^(٣) أو التحذير يكون باستخدام أسلوب الشرط الذي يدل على الاستمرارية في ذم هذا الفعل، فمن جندب بن عبد الله أن رسول الله (ﷺ) قال: (من صلى الغداة فهو ذمة الله) أو كما قال، أن رسول الله (ﷺ) قال: (من يخفر ذمتي كنت خصمه ومن خاصمته خصمته)^(٤)، وهذه الأحاديث طبقها السلف الصالح من هذه الأمة تطبيقاً عملياً في حياتهم، مما تحقق فيما بينهم التعايش الحضاري، قال الإمام حميد بن زنجويه:

(١) صحيح ابن حبان ج ١٦ ص ٣٩٢ رقم (٧٣٨٣).

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ج ٦ ص ٢٦٢٥، والتيسير بشرح الجامع الصغير ج ٢ ص ٤٣٥.

(٣) من أحمد بن حنبل، حديث عن رجل عن النبي (ﷺ) ج ٤ ص ٦١ رقم (١٦٦٤١)، قال الحافظ الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ج ٦ ص ٢٩٣.

(٤) المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ١٦٢ رقم (١٦٦٨)، قال الحافظ الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والوسط ورجاله ثقات، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ج ٦ ص ٢٩٣، وقال الإمام المناوي: إسناده صحيح، التيسير بشرح جامع الصغير ج ٢ ص ٤٤٨.

حدثنا سعيد بن أبي مريم ^(١) عن يحيى بن ايوب ^(٢)، عن عبيد الله بن زحر ^(٣)، عن علي بن يزيد ^(٤) عن القاسم بن أبي عبد الرحمن ^(٥)، عن أبي امامة ^(٦)، عن ابن عباس ^(٧)، أن رجلاً، سأله فقال: إنا نمر بأهل الذمة فنصيب من الشعر أو الشيء؟ فقال ابن عباس: (لا يحل لكم من ذمتكم إلا ما صالحتموهم عليه) ^(٨).

(١) سعيد بن أبي مريم: سعيد بن الحكم بن محمد، المعروف ب سعيد بن أبي مريم، ثقة ثبت فقيه، ينظر: تقريب التهذيب ص ٢٣٤.

(٢) يحيى بن أيوب، أبو العباس المصري حروق ربما أخطأ، ينظر: تقريب التهذيب ص ٥٨٨.

(٣) عبيد الله بن زحر الضمري مولا هم الإفريقي حدوق يخطئ، ينظر: تقريب التهذيب ص ٣٧١.

(٤) علي بن زيد بن أبي زياد الإلهاني أبو عبد الملك الدمشقي صاحب القاسم بن عبد الرحمن ضعيف، ينظر: تقريب التهذيب ص ٤٠٦.

(٥) القاسم أبي عبد الرحمن: القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي صاحب أبي أمامه حروق يغرب كثيراً، ينظر: تقريب التهذيب ص ٤٥٠.

(٦) أبو أمامه، حدى بن عجلان بن الحارث الباهلي، صحابي مشهور بكنيته، روى عن النبي (ﷺ)، وروى عنه من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين رحمة الله تعالى، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة ج ٣ ص ٣٣٩.

(٧) ابن عباس: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، صحابي جليل من فقهاء صحابة دعا له رسول الله (ﷺ) لا بالفقه في الدين، روى عن النبي (ﷺ) وروى عنه الصحابة والتابعين، ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة ج ٤ ص ١٢١.

(٨) الأموال لابن زنجويه ج ١ ص ٣٧٩ رقم (٦٢٣)، وهذا الأثر الموقوف عن سيدنا عبد الله بن عباس، وإن كان إسناده ضعيفاً كما تبين في دراسة الاسناد، لأن فيه وارد ضعيف، إلا أن المتن معناه صحيحاً، لأنه يشهد الأحاديث التي ذكرتها في البحث تبين حسن المعاملة لأهل الذمة، ولا ينبغي أن يأخذ منهم شيئاً إلا عن طريق المصالحة، والله تعالى أعلم.

ومن صور التعايش الحضاري التي احلها النبي (ﷺ)، من وجوب إقامة العدل، وكف الأذى عنهم، قال الإمام أبو داود: حدثنا محمد بن عيسى ^(١)، حدثنا اشعث بن شعبة ^(٢)، حدثنا ارطاة بن المنذر ^(٣) قال: سمعت حكيم بن عمير بن الاحوص ^(٤) يحدث، عن العرياض بن سارية السلمي ^(٥)، قال: نزلنا مع النبي (ﷺ) خيبر ومعه من معه من أصحابه وكان صاحب خيبر رجلاً مارداً منكر ^(٦)، فاقبل إلى النبي (ﷺ)، فقال: يا محمد ألكم أن تذبحوا حمرنا، وتأكلوا ثمرنا، وتضربوا نساءنا، فغضب، يعني النبي (ﷺ) _ قال يا ابن عوف اركب فرسك ثم تاء. ألا ان الجنة لا تحل إلا لمؤمن، وأن اجتمعوا للصلاة قال: فاجتمعوا، ثم صلى بهم النبي (ﷺ)، ثم قال: (أ يحسب أحدكم متكئاً على أريكته ^(٧)، قد يظن أن لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن، ألا وإني والله قد وعظت، وأمرت، ونهيت، عن أشياء إنها لمثل القرآن، أو أكثر، وإن الله لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضرب نساءهم، ولا اكل ثمارهم، إذا أعطوكم الذي عليهم) ^(٨)، وعن

(١) محمد بن عيسى بن نحيح البغدادي، أبو جعفر بن الطباع، ثقة فقيه كان من أعلم الناس، ينظر: تقريب التهذيب ص ٥٠١.

(٢) اشعث بن شعبة المصيصي، أصله من خراسان، مقبول، ينظر: تقريب التهذيب ص ١١٣.

(٣) ارطاه بن المنذر بن الأسود ثقة، ينظر: تقريب التهذيب ص ٩٧.

(٤) حكيم بن عمير بن الاحوص صدوق بهم، ينظر: تقريب التهذيب ص ١٧٧٠.

(٥) العرياض بن سارية السلمي، يكنى أبا نجيح كان من أهل الصفة سكن الشام، مات سنة (٧٥هـ)، ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ج ٣ ص ١٢٣٩.

(٦) مارداً منكر: المارد من الرجال، العاتي الشديد، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ج ٤ ص ٣١٥.

(٧) أريكته: السرير في الحجلة، ينظر: جامع الأصول ج ٢ ص ٦٣٧.

(٨) سنن أبي داود في كتاب الخراج والامارة والفقه، باب: في تفسير أهل الزمة إذا اختلفوا بالتجارات، ج ٣ ص ١٧٠ رقم (٣٠٥٠)، وبعد دراسة الاسناد تبين أنه ضعيف، لأن فيه راو قال عنه الحافظ ابن

المقدام بن معدي كرب، أنه كان غازيًا مع رسول الله (ﷺ) فنزلوا إلى جانب الحظائر اليهود خبير، فتناول أصحاب الرسول الله (ﷺ) منها، فانطلقت اليهود إلى رسول الله (ﷺ) فشكوا ذلك إليه، فبعث رسول الله خالد بن الوليد فنأدى (الصلاة جامعة) ولا يدخل الجنة إلا مسلم، فقام فينا رسول الله (ﷺ) فحمد الله وأثنى عليه ثم قال (ماذا يحل لكم من أموال المجاهدين لغير حقها؟ يقولون: ما وجدنا في كتاب الله من حلال احللناه، وما وجدناه من حرام حرمناه، ألا وإني احرم أموال المجاهدين وكل ذي ناب من السباع، وما سخر من الدواب إلا ما سمى الله ^(١)، ويتضح ذلك التعايش بعدم التعرض لهم بأي أنواع الأذى، وهذا ما أقره الصحابي هشام بن حكيم بن حزام عندما رأى أناسا من أهل النمة جسوا في الشمس، ما سمعه من رسول الله (ﷺ)، فمن هشام عن أبيه، قال: مر هشام بن حكيم بن حزام على أناس من الانباط بالشام، قد اقيموا في الشمس، فقال: ما شأنهم؟ قالوا: حبسوا في الجزية فقال هشام: اشهد لسمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا) ^(٢).

حجر: مقبول، وحيث لم يتابع فالحديث إسناده ضعيف، والله تعالى أعلم، إلا أنه له شاهد عن المقدام بن معدي كرب الكندي بإسناد صحيح، في الإمام أحمد بن حنبل من حديث المقدام بن معدي كرب الكندي ج ٤ ص ١٢٠ رقم (١٧٢١٣)، قال الشيخ: شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح، فإن الحديث يرتقي إلى درجة الحق لغيره والله تعالى أعلم.

(١) معجم الطبراني الكبير ج ٢٠ ص ٢٧١ رقم (٦٤٢)، قال الحافظ الهيثمي: رواة الطبراني في الكبير وروى ابو داود طرفاً وفيه بقية، وهو ضعيف، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ج ١ ص ١٥٥.

(٢) صحيح مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق ج ١ ص ١٦٣ رقم (١٦٩).

الخاتمة والتوصيات والمقترحات

أولاً: الخاتمة، التي توصلنا بها إلى أهم النتائج،

١- إن مبدأ التعايش الحضاري مبدأ أصيل أصلته نسبة النبي (ﷺ) بالأقوال والأفعال والتقريرات، وطبقها الصحابة رضوان الله عليهم بعد وفاته تطبيقاً عملياً، وأوصوا بمن أوصى رسول الله (ﷺ).

٢- هذا التعايش اتخذ صوراً متعددة، من عدم التعرض لمعتقداتهم وطقوسهم وديارهم التعبدية، وهذا ما يعرف باحترام عقيدة الآخر وعدم المساس بها، على خلاف ما يظهره أعداء الإسلام من تشويه لهذه الصور الرائعة.

٣- بيان أن حسن العشرة والتعامل معهم بالإحسان، والتكافل الذي كان فيما بينهم، يظهر في أبرز أشكاله، مما يكاد مفقوداً اليوم في بعض بلدان العربية والإسلامية بسبب انتشار التكفير والغلو والتشدد وعدم فهم النصوص مما كان سبباً في تشويه تلك الصور المشرقة في سلف هذه الأمة.

٤- عدم التعرض والايذاء لهم وحفظ أموالهم ودمائهم وأعراضهم، وهم في بلاد المسلمين، يؤسس لدولة المواطنة على منهج النبوة.

٥- أساس التعايش الحضاري يبدأ بالاعتراف بالآخر في الثقافة والدين، لا التهميش والتسلط، فإنه يؤدي إلى انهيار النسيج المجتمعي.

ثانياً: التوصيات والمقترحات:

١- إقامة ندوات وورش عمل ومؤتمرات في البلد الواحد لكافة الطوائف، وبيان صورة الإسلام المشرقة من خلال تعريف التعايش الحضاري وأصوله التي كانت في سلف الأمة وطبقها المسلمون.



٢- إعطاء مساحة واسعة لوسائل التواصل الاجتماعي، والبرامج في الفضائيات، باستضافة أساتذة ومفكرون مختصون بهذا المجال.

٣- عقد مؤتمرات دولية بين جامعات متعددة، وأشراك المؤسسات التي تنتمي إليها تلك الفئات، مثل الكنائس، والجوامع، ثم بيان مفهوم التعايش الحضاري فيما بينها. وأخيراً وليس آخراً الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١- أحكام أهل الذمة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن القيم للجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري - شاکر بن توفيق الماروري، ط١، رمادي النشر، الدمام، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢- الأدب المفرد، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط٣، دار البشائر الإسلامية - بيروت ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٣- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد اليسر بن عاصم النمري (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي ط١، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٤- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد عوض، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥هـ.

- ٥- أصول الحديث وعلومه ومصطلحه، محمد عجاج الخطيب، ط٤، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
- ٦- الأموال لابن زنجوبة، أبو أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (ت ٢٥١هـ)، تحقيق: شاكر ذيب فياض، ط١، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية والسعودية، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ٧- تاريخ الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن غالب الاملّي الطبري (ت ٣١٠هـ)، ط٢، دار التراث-بيروت، ١٣٨٧هـ.
- ٨- تاريخ المدينة لابن شبة، أبو زيد عمر بن شبة بن عبيدة بن ربيعة النسيري (ت ٢٦٢هـ)، تحقيق: فهمي محمد شلتوت، طبع على نفقة السيد حبيب محمود أحمد، جدة، ١٣٩٩هـ.
- ٩- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للترمذي، أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، ط١، دار ابن خزيمة - الرياض، ١٤١٤هـ.
- ١٠- التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: الصادق بن محمد بن إبراهيم، ط١، مكتبة دار المناهج للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٥هـ.
- ١١- الترغيب والترهيب لقوام السنة، أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي التميمي الاجهاني، الملقب بقوام السنة (ت ٥٣٥هـ)، تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان، ط١، دار الحديث-القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

- ١٢- تطريز رياض الصالحين، فيصل بن عبدالعزيز بن فيصل بن حمد المبارك النجدي (ت ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبدالعزيز بن عبدالله بن إبراهيم الزير آل حمد، ط١، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- ١٣- التعايش السلمي بين المسلمين والمسيحيين في بيت المقدس، إبراهيم صقر إسماعيل، ط١، الناشر: الشركة البريطانية (ekurub)، لندن ٢٠١٩م.
- ١٤- تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن جحر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامه، ط١، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ١٥- تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت ٣٧٣هـ)، تحقيق: يوسف على بديوي، ط٣، دار ابن كثير، دمشق-بيروت-١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- ١٦- تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ٢٠٠١م.
- ١٧- التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج للعارفين بن علي بن زين العابدين المناوي (ت ١٠٣١هـ)، ط٣، مكتبة الإمام الشافعي - الرياض، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ١٨- جامع الأصول في الأحاديث الرسول، أبو العادات مجد الدين المبارك بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط - بشير عيون، ط١، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح-مكتبة دار البيان، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.
- ١٩- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزودي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ط١، دار العلم للملايين - بيروت، ١٩٨٧م.

- ٢٠- حاشية السندي على سنن النسائي، أبو الحسن محمد بن عبد الهادي نور الدين السندي (ت ١١٣٨هـ)، ط ٢، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- ٢١- الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة، أبو يحيى زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السبكي (ت ٩٢٦هـ)، تحقيق: مازن المبارك، ط ١، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤١١هـ.
- ٢٢- حق الجار، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: أبي إسماعيل هشام بن إسماعيل السقا، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٢٣- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الاجهاني (ت ٤٣٠هـ)، السعادة، بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ٢٤- الخراج، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبة الأنصاري (ت ١٨٢هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤف سعد، سعد حسن محمد، المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة.
- ٢٥- الدراية في تخريج أحاديث الهداية، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة - بيروت.
- ٢٦- الزواجر عن اقتراف الكبائر، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي (ت ٩٧٤هـ)، ط ١، دار الفكر، ١٤٠٧ - ١٩٨٧م.

٢٧- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، حيدا-بيروت.

٢٨- سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢٩- سنن النسائي الصغرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبي غدة، ط ٢، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٠- شرح سنن أبي داود، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبي المنذر خالد بن إبراهيم المصري، ط ١، مكتبة الرشد-الرياض، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٣١- شرح النووي على مسلم، أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، ط ٢، دار إحياء التراث العربي - بيروت ١٣٩٢ هـ.

٣٢- صحيح ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مفيد التميمي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: شعيب الأرنؤوط، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٣٣- صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: مصطفى ديب البغا، ط ٣، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٣٤- صحيح مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٥-العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين، محمود محمد علي أمين الزمناكوبي، دار الكتب العلمية، ٢٠١٠م.

٣٦-عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ابو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الحنفي بدر الدين اليميني (ت ٨٥٥هـ) دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٣٧-عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، تحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، ط٢، المكتبة السلفية المدينة المنورة، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.

٣٨-العين، أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: مهدي المخزومي، وابراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٣٩-فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
٤٠-كشف الاستار عن زوائد البزار، نو نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الاعظمي، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٤١-كشف المشكل من حديث الصحيحين، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض.
٤٢-لسان العرب، أبو الفضل، محمد بن مكرم بن علي جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت ٧١١هـ)، ط٣، دار صادر-بيروت، ١٤١٤هـ.

٤٣-المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٨٣هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٤٤- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.

٤٥- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن علي بن سلطان نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، ط ١، دار الفكر، بيروت - لبنان، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٤٦- المستدرک علی الصحیحین، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوية بن لقيم بن الحكم النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، ط ١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

٤٧- من أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة-القاهرة.

٤٨- مصنف بن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان التميمي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط ١، مكتبة الرشد-الرياض، ١٤٠٩هـ.

٤٩- المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.

٥٠- المعجم الكبير للطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط ٢، مكتبة العلوم والحكم_الموصل ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.

٥١- معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية، محمود عبد الرحمن عبد المنعم، جامعة الأزهر، دار الفضيلة.

٥٢-المغني لابن قدامه، أبو محمد موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

٥٣-المتماصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، أبو الخير شمس الدين محمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط١، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٥٤-منار القاري شرح صحيح البخاري، حمزة محمد قاسم، مكتبة دار البيان، دمشق - سوريا، مكتبة المؤيد، الطائف - السعودية، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٥٥-نزهة المجالس ومنتخب النفائس، عبدالرحمن بن عبدالسلام الصفوري (ت ٩٨٤هـ)، المطبعة الكاستلية - مصر، ١٢٨٣هـ.

٥٦-النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات مجد الدين المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.